

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي

شركة بندار للتمويل الاسلامي - ش.م.ع -

بناء على الدعوة الموجهة للسادة المساهمين عقدت الهيئة العامة للشركة اجتماعها غير العادي وذلك في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الخميس الموافق 2026/08/06 من خلال وسائل الاتصال المرئي والالكتروني بحضور السيد / فارس شاهين مندوباً عن عطوفة مراقب عام الشركات.

ترأس الاجتماع السيد/ حسان العمد بصفتة رئيس مجلس الإدارة ورحب بالسادة المساهمين والحضور وبالسيد / فارس شاهين ممثل عطوفة مراقب عام الشركات وكذلك بممثل السادة / EY مدققي حسابات الشركة والمستشار القانوني للشركة السيد محمد الحياصات.

وأعلن السيد / حسان العمد اكتمال النصاب القانوني بحضور جميع أعضاء مجلس الإدارة و 4 مساهمين من أصل 131 مساهماً يحملون بالأصالة 25,010,528 سهماً ووكالة صفر سهماً بمجموع 25,010,528 سهماً وتشكل نسبة 99.22% من رأس مال الشركة المسجل والمكتتب به والمدفوع والبالغ 25,205,677 دينار أردني .

أعلن رئيس الجلسة السيد حسان العمد قانونية الاجتماع حيث قامت الشركة باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لعقد هذا الاجتماع وذلك حسب احكام قانون الشركات الأردني وتعديلاته والتعليمات الصادرة بمقتضاه، وبموجب الموافقة على انعقاد اجتماع الهيئة العامة غير العادي من خلال وسائل الاتصال المرئي والمسموع الالكتروني Teams، ووفقاً للدعوة الموجهة للمساهمين عن طريق البريد الالكتروني، وفي الصحف الرسمية والإذاعة وعلى موقع الشركة وضمن المدد القانونية ، وعليه فان كافة القرارات التي ستصدر عن الاجتماع قانونية وملزمة للكافة.

كما أعلن السيد رئيس مجلس الادارة تعيين كل من :

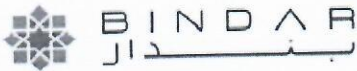
- السيدة / ربي عبد الخالق كاتباً للجلسة .
- السيد/ لؤي خليل محمود العمري والسيد/ رامي محمد عبدالله مؤمنة مراقبين عامين لجمع وفرز الأصوات.

بعد ذلك قامت الهيئة العامة بمباشرة أعمالها حسب جدول الأعمال الموزع على السادة المساهمين والمرفق ببطاقة الدعوة وحسب ما يلي :

أولاً : تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي وفقاً للآتي:

- 1- تعديل المادة (4) من عقد التأسيس والنظام الأساسي وفقاً للآتي:
 - إضافة غاية رقم 13: التأجير التمويلي "الاجارة المنتهية بالتمليك وفقاً لضوابط الشريعة الاسلامية".
- 2- المادة (26) في النظام الاساسي: (تم تعديل تبويب المادة لتصبح) شروط عضوية مجلس الإدارة بما ينسجم والاحكام ذات العلاقة بدلاً من ملاحظ على عضو مجلس الإدارة وما يستثنى من الحظر

حيث استفسر السيد فارس شاهين مندوب مراقب عام الشركات عن قانونية هذا التعديل، حيث اجاب امين السر بأن الشركة حصلت على موافقة البنك المركزي الاردني على هذا التعديل، وتم التصويت على هذا البند بالموافقة بالإجماع.



ثانياً: التصويت على إقرار عقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة بندار للتمويل الاسلامي م.ع.م. المعدلين بما يتوافق مع التعديلات الواردة في البند أولاً أعلاه.

تم التصويت على هذا البند بالموافقة بالإجماع.

وعلى ذلك انتهى الاجتماع في تمام الساعة العاشرة والرابع من صباح نفس اليوم.

نصادق نحن كاتب الجلسة ورئيس الجلسة على صحة الوقائع الواردة في المحضر وعلى انعقاد الاجتماع بشكل قانوني .

مندوب من أقب الشركات
فارس شاهين

رئيس مجلس الإدارة
حسان العمد

كاتب الجلسة
ربي عبدالخالق

دائرة مراقبة الشركات
دفعت رسوم حضور اجتماع
غير حاديا
بتاريخ 09-08-2026
بموجب وصل إلكتروني ٢٦.١٩٨١٤